

[0162-7174] امرأة حجمت ابنتها الحامل في بطنها وسقط

الحمل للمرة الثانية؛ فهل عليها كفارة؟

صالح الفوزان

اليكم سماحة الوالد يقول السائل امرأة حجمت ابنتها الحامل مع بطنها لشدة المها ثم بعد فترة قليلة سقط الجنين وبعد سنوات تكرر الحمل والحجامة مع نفس الموضع وسقط الجنين مرة اخرى. حجمت ايش - [00:00:00](#)

حجمت ابنتها ابنتها او حجمت الحمل. حجمت ابنتها الحامل مع بطنها احسن الله اليكم. ابنتها الحامل يعني البنت هي الحامل؟ نعم اه وبعد سنوات تكرر الحمل والحجامة. وسقط الجنين مرة اخرى ثم ان هذه المرأة قد ماتت - [00:00:21](#)

وابنتها تسأل وتقول هل على امي كفارة فيما فعلت اذا كان الحمل يبلغ اربعة اشهر اذا كان الحمل يبلغ اربعة اشهر وحجمتها وكان وفاة الجنين بسبب سقوطه بسبب الحجامة فان عليها الكفارة - [00:00:41](#)

عليها الكفارة عن الثنتين عن الاول وعن الثاني اذا بشرطهم ان ان يكون الجنين قد بلغ اربعة اشهر فاكثر الشرط الثاني ان تكون الحجامة هي السبب في سقوط الحمل وموته - [00:01:01](#)

عليه الكفارة نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل واذا ماتت تبقى في ذمتها الا ان اراد احد انه يصوم عنها ويبري ذمتها هذا شيء طيب. نعم - [00:01:20](#)